هل صحيح أن نقل الدم بين شاب وفتاة يحرم الزواج بينهما؟

س 70- هل صحيح أن نقل الدم بين شاب وفتاة يحرم الزواج بينهما ؟ جـ- ليس بصحيح، حيث لم يرد التحريم إلا بالرضاع في الصغر، لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام } وحديث: { لا يحرم إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم } وليس نقل الدم في معنى الرضاع ؛ لأنه لا يسمى غذاء ولا يدفع الجوع، وقد ورد في الحديث { إنما الرضاعة من المجاعة } فالدم إنما تحصل به قوة في الجسم أو شفاء من ضعف، والغالب أنه يحصل في الكبر، فلا يقاس بالرضاع، والله أعلم.